الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة الرابعة والثلاثون
الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة
الجلسة الثانية والأربعون
المعقودة يوم الجمعة
٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩
الساعة ١٠/٣٠
نيويورك

UN LIBRARY
© 1980
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة الثانية والاربعين

الرئيس : السيد بيرسون (بلجيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ٩٨ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ (تابع)
القراءة الاولى (تابع)
الباب ١٦ - مركز التجارة الدولية
الباب ٢٨ - الادارة والتنظيم والخدمات العامة

البند ١٠٤ من جدول الاعمال : مسائل الموظفين (تابع)
(أ) تكوين الأمانة العامة : تقرير الامين العام (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/34/SR.42
12 May 1980
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وأن ترسل موقعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية: Chief, Official Records Editing Section, room A-3550, 866 United Nations Plaza (Alcoa Building).

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

79-58319

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٠

البند ٩٨ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (تابع) (A/34/6 و Add.1، A/34/7 و A/34/38 (الأجزاء ١ الى ٥) ، A/C.5/34/28 ، A/C.5/33/L.49 و A/C.5/34/L.9) .

القراءة الأولى (تابع)

الباب ١٦ - مركز التجارة الدولية (تابع)

١ - السيد خميس (الجزائر) : قال ان وفده يرى أن الدور الذى يقوم به مركز التجارة الدولية في مجال المساعدة والتعاون التقنيين هام للغاية ، ولذلك فانه على استعداد للموافقة على المبالغ المطلوبة لاعمال المركز الا أن وفده يرى ان اللجنة الاستشارية لم تعالج الباب ١٦ بصورة مرضية في تقريرها (A/34/7) فالمعلومات المقدمة فيه غير كافية لاعطاء صورة واضحة للاستخدام الفعلي للاعتماد المطلوب وهو ٨ ملايين دولار . ولذلك فانه يطلب من الامانة العامة أن تقدم للجنة الخامسة معلومات اضافية عن استخدام الاموال المخصصة للمركز . كما يود ان ترفع الامانة العامة تقريرا عن تكوين لجنة الفات لشؤون الميزانية والمالية والادارة ، وهي الهيئة التي استعرضت تقديرات ميزانية المركز، وان تحدد جهاز الاونكتاد ، ان وجد ، الذى ناقش تلك التقديرات .

٢ - وأضاف قائلا فيما يتعلق باقتراح اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز انه يرى ان اللجنة الاستشارية لم تضمن تقديرها مبررات كافية لتوصياتها . وسوف يتحدث وفده مرة أخرى في هذا الموضوع عندما تحصل اللجنة الخامسة على الايضاحات ذات الصلة .

٣ - السيد سويجر (السويد) : قال انه يرى ان حجم مركز التجارة الدولية وأهميته يبرران اعادة التصنيف المطلوبة ومن ثم فانه يؤيد اقتراح ممثل مصر بأن توصي اللجنة الخامسة باعادة التصنيف .

٤ - السيد بال (الهند) : قال ان الامين العام قد مارس قدرا كبيرا من الاعتدال عند تقديم اقتراحاته بشأن ميزانية مركز التجارة الدولية ، فقد اقترح انشاء وظيفتين فقط من الوظائف الخمسة التي طلبها المركز . وعلى الرغم من أن اللجنة الاستشارية وافقت على اقتراحات الأمين العام ، فانها لم تقبل طلب رفع مستوى وظيفة مدير المركز الى رتبة مساعد الأمين العام ، وهو تدبير سبق ان وافقت عليه مجموعة الفات .

٥ - وأردف قائلا ان البعض يرى في الرسالة التي بعث بها المدير العام لمجموعة الفات والتي قرأها مساعد الأمين العام للشؤون المالية في الجلسة السابقة محاولة للتأثير بدون وجه حق على اللجنة الخامسة . ولكن وفده يرى على العكس من ذلك أن الرسالة كانت ترمي الى مجرد توضيح موقف مجموعة الفات ، التي تعتبر ، بوصفها وكالة متخصصة تمارس أنشطة مماثلة لانشطة مركز التجارة الدولية ، في وضع افضل من اللجنة الاستشارية لتفهم انشطة المركز الفنية .

(السيد بال ، الهند)

٦ - ومضى قائلا ان مركز التجارة الدولية يلعب دورا أساسيا في اعادة تشكيل التجارة الدولية ويتسم بأهمية حيوية لجميع البلدان النامية . لقد طرأ تغيير كبير على نشاط مركز التجارة الدولية منذ أن أنشئ، ولديه الآن برنامج عالمي للتعاون التقني . وينفذ المركز الآن مشاريع مساعدة تقنية واسعة النطاق في ٣٥ بلدا ناميا ، ومشاريع قصيرة الأجل في ٢٦ بلدا آخر ، ويضطلع بأنشطة اقليمية وشبه اقليمية في مجال تنشيط التجارة . وينبغي ان يحصل مدير المركز على رتبة تتفق ومسؤولياته ، وتتناسب مع كبار المسؤولين في المنظمات الأخرى ، مثل منظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، الذين يتعامل معهم في تخطيط وتنفيذ برامج مركز التجارة الدولية . ان مسؤوليات المدير توازى على الأقل مسؤوليات مساعد الأمين العام ، كما أن عليه ايضا الاتصال بالحكومات . ومن المعتاد أن يكون مدير أحد المراكز في منظومة الامم المتحدة برتبة مساعد الأمين العام .

٧ - وأضاف قائلا ان اللجنة الاستشارية لم تشر الى أسباب عدم قبولها مقترحات الامين العام . وقال انه لا يريد التعرض لمسألة كفاءة اللجنة الاستشارية ، الا انه يرى في هذا الصدد ان مجموعة الغات أكثر الماما من اللجنة الاستشارية باحتياجات المركز ويعد قبول الغات للاقتراح سببا آخر للاعتقاد بضرورة اعادة تصنيف الوظيفة .

٨ - السيد دى فاك (بلجيكا) : قال ان وفده يؤيد توصية اللجنة الاستشارية بشأن اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز . وقد جاء في الفقرة ١٦-٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة (A/34/6 ، المجلد الثاني) أن الأسباب التي تبرر اعادة تصنيف الوظيفة مبينة بالتفصيل في ميزانية مركز التجارة الدولية . غير أن اللجنة الخامسة لم تحظ بامكانية الاطلاع على هذه الميزانية على خلاف لجنة الغات لشؤون الميزانية والمالية والادارة واللجنة الاستشارية . غير انه يرى ان اللجنة الخامسة تعد جهازا متخصصا تماما مثل لجنة الغات السالفة الذكر ، ومن ثم فانه ينبغي ابتداء من ١٩٨٠ على الأقل اطلاع اللجنة الخامسة على تقديرات الميزانية التفصيلية للمركز .

٩ - السيد فرنانديز ماروتو (اسبانيا) : قال ان وفده وان كان يقدر الانشطة التي يضطلع بها المركز الا انه يرى ان المعلومات الواردة في المجلد الثاني من الميزانية المقترحة غير كافية . كما ان هناك أربع حواشي غير موجودة في صفحة ١٢ من النص الاسباني للوثيقة ، ويبدو ان هذه الحواشي تتعلق بميزانية المركز كما يتضح من الاشارات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية (A/34/7) . وهو فضلا عن ذلك يود أن يعرف الموعد الذى ستنظر فيه الجمعية العامة في " الوثيقة المنفصلة " المشار اليها في الفقرة ١٦ - ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة .

١٠ - وأضاف قائلا ان الوفد الاسباني يؤيد جميع توصيات اللجنة الاستشارية بشأن مركز التجارة الدولية ، وخاصة التوصية الواردة في الفقرة ١٦ - ٧ من تقريرها التي جاء فيها ان اللجنة الاستشارية لا تستطيع ان تؤيد اعادة التصنيف المقترحة لوظيفة مدير المركز . وطلب من الامانة العامة شرح " الاسباب التي وردت باسهاب في ميزانية مركز التجارة الدولية " تأييدا لطلب الامين العام أن يعاد تصنيف وظيفة مدير المركز ، وأن يبين بأكبر قدر من الوضوح الضرر الموضوعي ان وجد ، الذى قد يلحق بعمل المركز نتيجة لعدم اعادة التصنيف .

١١ - الآنسة ميلغروم (اسرائيل) : أعربت عن تأييد وفدها للاعتمادات المطلوبة في الميزانية البرنامجية المقترحة لمركز التجارة الدولية . وقالت ان المركز برهن على انه أداة فعالة للغاية لتشجيع التجارة بين البلدان النامية ، وأنه ينبغي ان يحصل على الاموال والمساعدة اللازمة له للاضطلاع بنشاطه . وأضافت أن وفدها يؤيد أيضا رفع وظيفة مدير المركز الى فئة مساعد الأمين العام .

١٢ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال انه حدث في الماضي وسوف يحدث في المستقبل ألا تحظى بعض توصيات اللجنة الاستشارية بتأييد جميع أعضاء اللجنة الخامسة . وهذا صحيح فيما يتعلق بمسألة اعادة تصنيف وظيفة مدير مركز التجارة الدولية . والمشكلة ليست جديدة ، اذ أن طلب اعادة تصنيف الوظيفة سبق أن قدم في الماضي ، ولم توافق عليه اللجنة الاستشارية في ذلك الحين ، ووافقت اللجنة الخامسة على توصية اللجنة الاستشارية . وأضاف السيد مسيلي أن الاسباب التي دعت الى رفض اللجنة الاستشارية للطلب لا تزال قائمة .

١٣ - ومضى قائلا ان اعادة تصنيف وظيفة ما يعني من الناحية التقنية الغاء وظيفة وانشاء وظيفة أخرى ، وهذا هو ما اقترح اجراؤه في الحالة المستعرضة : الغاء وظيفة مد - ٢ ، وانشاء وظيفة جديدة من رتبة مساعد الأمين العام . وقد شرحت داعي طلب اعادة تصنيف الوظيفة في الوثيقة ITC/OD/BUD/7 المؤرخة في نيسان/ابريل ١٩٧٩ ، التي جاء فيها أن واجبات ومسؤوليات الوظيفة اتسعت بدرجة كبيرة ، وانه ينبغي للمدير الاحتفاظ بعلاقات وثيقة مع وزراء وكبار موظفي اكثر من ١٢ بلدا تقدم منحا ومع كبار موظفي المنظمات الاخرى . وجاء في رسالة المدير العام لمجموعة الغات ، والتي قرأها مساعد الامين العام للشؤون المالية في الجلسة السابقة ، أن هناك سببا آخر يبرر اعادة تصنيف الوظيفة هو العدد الكبير من الموظفين الذين يعملون تحت اشراف مدير مركز التجارة الدولية . ان اللجنة الاستشارية عندما تدرس اقتراحا باعادة تصنيف احدى الوظائف تضع في اعتبارها عددا من العوامل بخلاف عدد الموظفين العاملين تحت اشراف شاغل الوظيفة . كما أن زيادة واجبات أو أعباء الوظيفة لا تعني بالضرورة تغيير طبيعة المهام المرتبطة بها ، وانما تعني ان هناك مزيدا من العمل الواجب انجازه ؛ وفي هذه الحالة لا ينبغي اعادة تصنيف الوظيفة ، وانما زيادة عدد الموظفين .

١٤ - وأردف قائلا ان هذه هي الاسباب التي تحمل اللجنة الاستشارية على التمسك بموقفها ، على الرغم من انه يبدو لسوء الحظ انها لا تتمتع بتأييد وفود عديدة في اللجنة الاستشارية .

١٥ - السيد ستيوارت (المملكة المتحدة) : قال ان وفده يرى مثل اللجنة الاستشارية ان طلب اعادة التصنيف لا ينبغي ان يحظى بالموافقة الا اذا طرأ تغيير اساسي وجوهري على طبيعة الوظيفة . لقد برهنت خبرة السنوات الماضية على ان رتبة مد - ٢ ملائمة تماما لمسؤوليات مدير المركز التي لم يطرأ عليها تغيير ملحوظ خلال العام الماضي . ومن ثم فان وفده يؤيد رفض اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز .

١٦ - السيد اوكيو (كينيا) : أشار الى أن الاسباب الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية وتعليق رئيس هذه اللجنة لم تقنع وفده بأن طلب اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز ليس له ما يبرره . لقد زادت مسؤوليات الوظيفة من جراء زيادة حجم عمل المركز ، ولأن الانشطة التي يضطلع بها المركز نيابة عن البلدان النامية قد أصبحت أكثر أهمية . ومن ثم فان وفده سوف يصوت لصالح الاقتراح بالموافقة على اعادة تصنيف الوظيفة الذى قدمه وفد مصر في الجلسة السابقة .

١٧ - السيد ماجولي (ايطاليا) : يرى انه ينبغي للجنة الخامسة اتباع سياسة متسقة فيما يتعلق برفع الوظائف . وأشار الى أن اللجنة الاستشارية أوصت في الفقرة ١ - ٤٠ من تقريرها بالموافقة على اعادة تصنيف وظيفة نائب المدير العام لمكتب الامم المتحدة في جنيف من رتبة مد - ٢ الى رتبة مساعد الأمين العام ، دون ابداء أسباب . كما أوصت اللجنة الاستشارية في الفقرة ٢١ - ٧ من تقريرها باعادة تصنيف وظيفة نائب المفوض السامي لشؤون اللاجئين من مد - ٢ الى رتبة مساعد الأمين العام. وهذان الموظفان الكبيران لا يرأسان المكتبين اللذين يعملان بهما كما هي الحال فيما يتعلق بمدير مركز التجارة الدولية . ان المركز يشكل هيئة تتسم بأهمية بالغة ولديه مسؤوليات ضخمة ويتمتع بمركز شبه مستقل ، وهو مرتبط بهيئتين مستقلتين هما الاونكتاد والغات . واذا كانت اللجنة الخامسة توافق كقاعدة عامة على توصيات اللجنة الاستشارية التي نظرت بعناية في جميع الطلبات المقدمة من الامين العام ، فان وفده يرى فيما يتعلق بالمسألة الراهنة وللاسباب التي سبق شرحها انه ينبغي للجنة الخامسة الموافقة على اعادة التصنيف المطلوبة ، ومن ثم فانه يؤيد اقتراح الوفد المصرى .

١٨ - السيد العياضي (تونس) : أعرب عن قلقه ازاء الاسباب التي استند اليها الوفد الايطالي في موقفه . ان الموافقة الآلية على طلبات اعادة التصنيف من شأنها ان تخلق عملية تصعب مراقبتها . ان اللجنة الخامسة يجب ان تعمل وهي على بينة تماما من جميع الظروف ودون الخضوع لتأثير أية عوامل أخرى . ومن المؤسف ان يحاول البعض ابراز اهتمامات ذات طابع شخصي أو اقليمي . ان وفده يهتدى فقط باعتبار موضوعي هو الحاجة الى الترشيد والاقتصاد والكفاءة. وعلى الرغم من انه يعترف تماما بجدارة مدير مركز التجارة الدولية فانه يرى مكافأته بترقية في الامانة العامة للامم المتحدة لا من خلال تصنيف الوظيفة . وأضاف قائلا ان وفده لن يعارض في اعادة تصنيف الوظيفة على أساس زيادة المسؤوليات المرتبطة بها ، وانما ستكون لديه تحفظات قوية اذا استندت اعادة التصنيف الى اعتبارات أخرى .

١٩ - السيد بال (الهند) : قال انه على يقين من أن جميع أعضاء اللجنة الخامسة يشاركون ممثل تونس الاهتمام بتأمين اتخاذ القرارات على أسس نزيهة وموضوعية . وأضاف ان وفده يؤيد اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز لاسباب موضوعية كما جاء في مقترحات الامين العام ولجنة الغات لشؤون الميزانية والمالية والادارة . ان اللجنة الاستشارية لم تضمن تقريرها أية أسباب لمعارضتها طلب اعادة التصنيف . وقال رئيس اللجنة ان طلبا مماثلا لاعادة تصنيف وظيفة مدير المركز قد رفض منذ سنوات ، ولكن تجدر الاشارة في هذا الصدد الى ان عمل المركز قد تغير منذ ذلك الحين من حيث

(السيد بال ، الهند)

الكم والنوع . ولم يعد المركز يقتصر على اجراء الدراسات أو توفير الخدمات المكتبية ، ولكنه يضطلع بتنفيذ مشاريع التعاون التقني في البلدان النامية ، ويسهم بنشاط في اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد . ومن ثم فانه لا يكفي ان يعين به موظفون جدد من رتب صغيرة ، وانما من الضروري ايضا ان يعاد تصنيف وظيفة المدير .

٢٠ - وأضاف قائلا انه من الغريب ان اللجنة الاستشارية التي تتكون تقريبا من نفس الدول الاعضاء في لجنة الخبراء لشؤون الميزانية والمالية والادارة ، قد عارضت توصية هذه اللجنة .

٢١ - السيد كوياما (اليابان) : قال ان حكومته ترى ان أنشطة مركز التجارة الدولية ذات أهمية خاصة . الا أن وفده يود تأييد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية فيما يتعلق باعادة تصنيف وظيفة مدير المركز للاسباب التي شرحها رئيس اللجنة . وعلى الرغم من أن الوفد الياباني يضع في الاعتبار أن المركز تموله الامم المتحدة ومجموعة الخبراء معا ، فانه يود ان يحاط علما بالاساس القانوني للبيان الذي أدلى به مساعد الامين العام للشؤون المالية في الجلسة السابقة ، والذي جاء فيه ان قرار الجمعية العامة بشأن اعادة تصنيف وظيفة رئيس المركز سيكون نهائيا .

٢٢ - السيد نانك (يوغوسلافيا) : قال ان وفده يرى أن مسؤوليات مركز التجارة الدولية زادت بدرجة كبيرة خلال السنوات القليلة الماضية خاصة في مجال تنسيط التجارة ومعلومات التسويق في عدد كبير من البلدان النامية ، ومن ثم فانه يؤيد طلب اعادة التصنيف المقدم من الامين العام .

٢٣ - السيد خميس (الجزائر) : أشار الى أن المقارنة بين مسؤوليات مدير مركز التجارة الدولية ومسؤوليات الموظفين الاخرين من رتبة مد - ٢ تكشف عن قدر معين من عدم التناسب . كما ان الامين العام قد رأى على الرغم من التقشف البالغ الذي تتسم به الميزانية البرنامجية المقترحة المعروضة على اللجنة ان يطلب اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز . وأضاف ان وفده ينضم الى تلك الوفود الاخرى التي تؤيد اعادة التصنيف .

٢٤ - السيد فان نوهويس (هولندا) : قال ان وفده يؤيد وجهات النظر التي اعرب عنها الوفد الايطالي . واضاف قائلا انه على الرغم من موافقته على ضرورة التزام الحذر البالغ عند معالجة طلبات اعادة التصنيف فانه يعتقد ان اعادة التصنيف في الحالة المستعرضة لها ما يبررها . ان حكومة هولندا ترى ان مركز التجارة الدولية يقوم بعمل ذى اهمية خاصة ، ويحصل سنويا على مساهمات ضخمة . ان زيادة مهام المركز من حيث الكم والنوع ، الى جانب مركزه الخاص بوصفه هيئة شبه مستقلة مرتبطة بالغات والاونكتاد ، تعد اسبابا كافية ليؤيد وفد هولندا اعادة التصنيف المطلوبة .

٢٥ - الرئيس : اشار الى ان المبلغ الوارد في الفقرة ١٦-٨ من تقرير اللجنة الاستشارية ينص على نفقات تبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار لاستئجار ١٤١ مكانا لوقوف السيارات في مقر مركز التجارة الدولية ، على حسين سيؤدى تأجير هذه الاماكن بمعدل ٤٠ فرنكا سويسريا شهريا لكل منها الى الحصول على نصف هذا المبلغ . وسأل عما اذا كانت المنظمات قد اعتادت استئجار مثل هذا المبلغ الضخم فيما هو في الواقع مساعدة للموظفين .

٢٦ - السيد بابندورب (الولايات المتحدة الامريكية) : طلب من ممثلي الامين العام تقديم معلومات اضافية بشأن توصية اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ١٦-١٠ من تقريرها ، والتي تنص على بذل اقصى ما يمكن من جهد لتأجير كامل المساحة الزائدة عن الاحتياجات الفعلية للمركز من الباطن بالاسعار السائدة في السوق للخدمات المصرفية والسفرية وغيرها .

٢٧ - السيد رويداس (مساعد الامين العام للشؤون المالية) : رد على الاسئلة التي وجهت فقال ان ممثلي الامين العام قد وضعوا في الاعتبار الطلبات المقدمة من بعض الوفود ، وخاصة وفود الجزائر وبلجيكا واسبانيا ، التي طالبت بأن تتضمن الميزانية المقترحة لمركز التجارة الدولية مزيدا من التفسيرات في المستقبل . الا انه اشار الى ان الميزانيات التي اقترحت للمركز في فترات السنتين السابقة كانت مماثلة للميزانية المعروضة حاليا على اللجنة . ولم تقدم ميزانية كاملة سوى مرة واحدة عند النظر في اعتمادات اضافية وبوصفها احدى وثائق اللجنة الخامسة .

٢٨ - وقال فيما يتعلق بتعليق ممثل الجزائر ان لجنة الغات لشؤون الميزانية والمالية والادارة مكونة حاليا من استراليا واسرائيل وجمهورية المانيا الاتحادية والبرازيل وزائير والسويد وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة ونيجيريا والهند وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الامريكية واليابان وسويسرا . ورد على تعليق ممثل الهند بشأن تشكيل اللجنة والجنة الاستشارية قائلا ان هذه الاخيرة ليست هيئة حكومية دولية ، وان اعضاءها يعملون بصفتهم الشخصية .

٢٩ - ورد على الوفد الاسباني فقرأ الفقرات ذات الصلة الواردة في الوثيقة ITC/OD/BUD/7 التي تفسر الأسباب التي رأت لجنة الغات لشؤون الميزانية والمالية والادارة التوصية من اجلها اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز . وقد جاء في هذه الوثيقة ان انشطة المركز كانت معنية اساسا في الفترة من ١٩٦٤ الى ١٩٧٢ بجمع ونشر المعلومات المتعلقة بالاسواق ، واجراء دراسات محدودة للسوق .

(السيد رويداس)

وقد زادت انشطة التعاون التقني للمركز خلال السنوات الست الماضية فأصبحت تشكل برنامجا عالميا ذا قاعدة عريضة يشمل نطاقا واسعا من الخدمات الميدانية في اكثر من ٤٠ بلدا نامية ، وزادت قيمتها من ٢ر٧ مليون تقريبا في ١٩٧٢ الى حوالي ١١ مليون دولار في ١٩٧٨ . ومن المقرر ان يبلغ مجموع الموارد المخصصة لأنشطة البرنامج حوالي ٢٣ مليون دولار في ١٩٨١ . ويضطلع المدير بمسؤوليات ضخمة في تخطيط وتوجيه برنامج بمثل هذا الاتساع . كما ان رفع الوظيفة بعد ضروريا المتطور الفعال والكفء لعمل المركز . وينبغي للمدير ايضا الحفاظ على علاقات وثيقة مع كبار المسؤولين فيما يزيد على ١٢ بلدا مساهما وفي العديد من البلدان الاخرى التي يتوقع ان تقدم مساهمات في المستقبل . كما ينبغي للمدير ايضا اجراء اتصالات وثيقة مع الموظفين من اعلى المستويات في مختلف المنظمات بغية ضمان تعاونهم ومساعدتهم الفعالين لتحقيق أهداف برامج المركز . ويعتبر المستوى المتواضع نسبيا لوظيفة المسؤول التنفيذي الرئيسي للمركز عقبة في سبيل تنمية واقامة علاقات وثيقة على هذه المستويات في البلدان المساهمة وفي المنظمات الدولية المعنية . وقال ردا على السؤال الثاني الموجه من ممثل اسبانيا ان الضرر الذي سينجم عن عدم الموافقة على اعادة التصنيف يتضح من الاسباب التي عرضها ، وقد يتعذر تحديد هذا الضرر كميا ، ولكنه يمكن ان يوصف بانه ضرر موضوعي .

٣٠ - واضاف ردا على سؤال ممثل اليابان قائلا ان البيان الذي سبق ان ادلى به هو شخصيا في الجلسة السابقة لم يستند الى رأي قانوني ، وانما الى شروط الاتفاق الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٢٩٧ (د-٢٢) ، والذي ينص على ان يكون الاونكتاد ومجموعة الخمسة مسؤولين عما من تيسير مركز التجارة الدولية على اساس مستمر وبمشاركة متساوية . ويترك القرار للامين العام حيزا ضئيلا من حرية التصرف للموافقة على توصيات هيئة حكومية دولية في منظمة اخرى في حالة عدم موافقة اللجنة الخامسة عليها .

٣١ - وأردف قائلا ان تعريفة تأجير اماكن وقوف السيارات ستستعرض في الوقت المناسب . ويرجع تحديد هذا السعر باربعين فرنكا سويسريا في الشهر الى الرغبة في ان يكون متمشيا مع المبلغ الذي يدفعه موظفو الامم المتحدة في جنيف وهو مماثل له تقريبا . وقال ردا على ممثل الولايات المتحدة الامريكية ان الاماكن المتاحة في المبنى المركزي يجب ان تؤجر باسعار تقبل المقارنة باسعار السوق او الاسعار المعمول بها في منظومة الامم المتحدة .

٣٢ - السيدة دورسيت (ترينيداد وتوباغو) : قالت ان بلدها قد استفاد بالفعل من بعض الدراسات التي نظمها مركز التجارة الدولية . ومضت قائلة انه ينبغي العمل بحذر بالغ فيما يتعلق بالتوصية القائلة بأن اعادة تصنيف وظيفة مدير المركز يشكل امرا ضروريا لفعالية اتصالاته مع كبار موظفي الحكومات والمنظمات . ان هذا الرأي يبدو غريبا جدا خاصة بعد الاستماع للمدير الذي حظي به العمل الذي انجزه المدير . ان زيادة مسؤوليات الوظيفة تعد حجة قائمة بذاتها ، ولا ينبغي للجنة الخامسة ان تشارك في الرأي القائل بأن بعض الناس لا يولون الاهتمام اللازم للموظفين الذين لا يشغلون اعلى الرتب .

٣٣ - السيد بابندورب (الولايات المتحدة الامريكية) : أيد الملاحظات التي ابدت منها ممثلة ترينيداد وتوباغو . وقال ان مركز التجارة الدولية قد انجز عملا ممتازا ، وسيظل يفعل ذلك دون ما حاجة الى اعادة تصنيف وظيفة المدير . واضاف ان وفده سيؤيد توصية اللجنة الاستشارية بعدم اعادة تصنيف هذه الوظيفة .

٣٤ - الرئيس : دعا اللجنة الى التصويت على الاقتراح المقدم من الوفد المصري في الجلسة ٤١ بأن توصي اللجنة الخامسة باعادة تصنيف وظيفة مدير مركز التجارة الدولية من مد - ٢ الى رتبة مساعد الامين العام .

٣٥ - تم التصويت بنداء الاسماء بناء على اقتراح ممثل تونس :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الارجنتين ، الاردن ، اسرائيل ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، ايران ، ايطاليا ، باكستان ، البحرين ، بلغاريا ، بنن ، بوتان ، بورما ، بوروندي ، بيرو ، تايلند ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، الجزائر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، السنغال ، السودان ، السويد ، شيلي ، الصومال ، عمان ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، الفلبين ، فنلندا ، قبرص ، قطر ، كوستاريكا ، الكويت ، كينيا ، ليبريا ، مدغشقر ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هولندا ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسبانيا ، استراليا ، بابوا غينيا الجديدة ، بلجيكا ، بنما ، الدانمرك ، غابون ، فرنسا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

الممتنعون : اثيوبيا ، افغانستان ، ايرلندا ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بنغلاديش ، بولندا ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، جزر البهاما ، ساحل العاج ، سنغافورة ، سوازيلند ، الصين ، العراق ، غرينادا ، فنزويلا ، فولتا العليا ، فييت نام ، كوبا ، الكونغو ، مالي ، المغرب ، النرويج ، النيجر .

٣٦ - تمت الموافقة على الاقتراح المصري بأغلبية ٦٧ صوتا مقابل ١٣ صوتا وامتناع ٣٨ عن التصويت .

٣٧ - السيد ويليامز (بنما) : قال انه صوّت ضد الاقتراح المصرى لانه يعتقد من حيث المبدأ أن اللجنة الخامسة يجب ان تؤيد بقوة توصيات اللجنة الاستشارية .

٣٨ - الرئيس : قال انه في ضوء الموافقة على الاقتراح المصرى ، وفي حالة عدم ورود اعتراض سيعتبر ان اللجنة وافقت في القراءة الاولى على رصد اعتماد قدره ٣٧٠٥٠٠ ٨ دولار تحت الباب ١٦ .

٣٩ - تمت الموافقة في القراءة الاولى على رصد اعتماد قدره ٣٧٠٥٠٠ ٨ دولار تحت الباب ١٦ .

٤٠ - السيد بابندورب (الولايات المتحدة الامريكية) : اوضح انه لم يطلب التصويت على رصد الاعتماد تحت الباب ١٦ لانه لا يرغب في تأخير عمل اللجنة ، وان كان موقف وفده واضح بجلاء من تصويته ضد الاقتراح المصرى .

٤١ - السيد فيسلينج (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال ان وفده كان سيمتنع في حالة التصويت على رصد اعتماد تحت الباب ١٦ .

الباب ٢٨ - الادارة والتنظيم والخدمات العامة

٤٢ - السيد الحباشي (تونس) : قال ان وفده سبق ان طلب في ١٢ تشرين الاول/اكتوبر اثناء المناقشة العامة ، معلومات من الاموال الخارجة من الميزانية والدور الذى تقوم به فيما يتعلق بالموارد الاضافية المتاحة للامين العام . كما طلب ايضا معلومات من المعايير التي تحكم رصد الاعتمادات لمختلف البرامج والادارات . الا انه لم يحصل بعد على رد من الامانة العامة .

٤٣ - وأضاف قائلا فيما يتعلق بالباب ٢٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة ان وفده يود ان يسترعي الانتباه الى ما يشكل في نظره افتقار الى توحيد المصطلحات المستخدمة في الميزانية . ان الباب ٢٨ هو الوحيد فيما يبدو الذى يشير الى مكاتب تتبعها شعب ، على حين تشير بقية الميزانية الى ادارات تتكون من شعب مختلفة .

٤٤ - ومضى قائلا ان وفده قد لاحظ فيما يتعلق بادارة شؤون الموظفين ان تقرير اللجنة الاستشارية يعطي شعبة التنسيق الاولوية على شعبة تدبير الموظفين (A/34/7 ، الفقرات ٢٨-٢٠ الى ٢٨-٢٢) في حين انه من المعروف جيدا ان الاموال المكرسة لتدبير الموظفين غير كافية . ومن ثم فان وفده يود ان يعرف السبب الذى حفزت شعبة تنسيق السياسات من أجله بهذه المعاملة التفضيلية .

٤٥ - السيد تونسالا (زائير) : اشار الى ان اللوحة ٢٨ - الف - ١ من الميزانية البرنامجية المقترحة تشير الى وجهين من وجوه الانفاق هما بدل التمثيل والضيافة . وقال انه يود ان يعرف الفرق بينهما على وجه الدقة .

٤٦ - واضاف قائلا ان الفقرة ٢٨ - الف - ٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة التي تتعلق بسفر الموظفين تشير الى ان الاعتماد المطلوب تحت هذا البند سيشمل سفر وكيل الامين العام لشؤون الادارة والتنظيم لحضور ثلاثة اجتماعات للجنة التنسيق الادارية كل عام في امكنة اخرى غير نيويورك ،

(السيد تونسالا ، زائير)

وكذلك السفر لاغراض متنوعة بناء على طلب الامين العام . وسأل عما اذا كانت اماكن مقد هـــذه الاجتماعات مصروفة ، والا فما هو الاساس الذى تم بمقتضاه حساب هذه النفقات .

رفعت الجلســة الساعة ١٢/٣٠ واستؤنفت في الساعة ١٢/٥٠ .

البند ١٠٤ من جدول الأعمال : مسائل الموظفين (تابع)

(أ) تكوين الامانـــة العامـــة : تقرير الامين العام (تابع) (A/C.5/34/L.13)

٤٧ - السيد ميشرا (الهند) *: قدم مشروع القرار (A/C.5/34/L.13) باسم مجموعة الســـبعة والسبعين فقال ان النص قد وضع عقب مشاورات واسعة بين الدول الأعضاء ، ويعكس الاهتمامات التي ازدادت الحاحا على مر السنين . ومضى قائلا انه قد تمت الموافقة منذ ١٩٧٨ على قرار مفصل للغاية عقب مفاوضات طويلة اشتركت فيها جميع الوفود المعنية ، فما هو الدافع الذى دعا هذا العام الـــى ضرورة تقديم هذا القرار ؟

٤٨ - واستطرد قائلا ان السبب في ذلك يرجع الى ان القرار الذى اعتمد في الدورة السابقة قد وضع في اطار الابعاد القائمة ، وقدم افضل حل وسط امكن التوصل اليه . والفترة التي ينص عليهـــا مدتها سنتين ، ولم يتم الوصول الى منتصف عملية التنفيذ .

٤٩ - واضاف قائلا ان الغالبية العظمى للدول الاعضاء في الامم المتحدة ترى ضرورة اعادة النظـــر في المعايير الحالية التي يتم على اساسها توزيع الوظائف . ومشروع القرار يعكس هذه الرغبة .

٥٠ - وأردف قائلا انه نظرا للاهتمام المفهوم لدى مختلف الدول الاعضاء بالاسباب التي ادت الى وضع مشروع القرار ، وبالآثار المترتبة عليه ، فانه يود ان يعرض الاساس المنطقي لكل فقرة من فقراته .

٥١ - وأضاف قائلا ان المعايير الثلاثة التي استخدمت لحساب النطاقات المستصوبة للوظـــائف هي العضوية ومساهمة الدولة العضو في الميزانية وعدد السكان . الا ان الاهمية النسبية الـــتي تعطى عليها كل عام من هذه العوامل قد حددت وفقا لقرار اداري اعتمد منذ ٣٠ عاما ، ووافق عليه دون مناقشة عدد من الدول الاعضاء أقل بكثير مما تضمه الامم المتحدة الآن . ومن حق الدول الاعضاء اعادة النظر في معاملات الترجيح الحالية ، واعادة توزيع اولويات بين المعايير اذا اقتضى الامر .

٥٢ - واستطرد قائلا ان اكثر مفارقات النظام الحالي استرعاء للانتباه هي الاهمية البالغة المكرسة لجدول الأنصبة . ان الحقوق توزع في جميع القطاعات الاخرى للمنظمة ، بصورة عادلة على اســـاس العضوية . ولا تطالب الدول بمزيد من الاصوات بدعوى انها تدفع اكثر من الدول الاخرى . ومـــع ذلك فانه يجرى العمل منذ ٣٠ عاما على اساس ان النصيب الأكبر في ميزانية المنظمة يخول الدولـــة

---

* ادرج بيان ممثل الهند كاملا في المحضر الموجز للجلسة وفقا للقرار الذى اتخذته اللجنة اثناء الجلسة .

(السيد ميشرا ، الهند)

العضو حق الحصول على مزيد من الوظائف في الامانة العامة . ولا يوجد في الميثاق ما يدعو الى استمرار قبول هذا القرار الاداري . وقد جاء في المادة ١٠١ من الميثاق انه " ينبغي في استخدام الموظفين وفي تحديد شروط خدمتهم ان يراعى في المكان الاول ضرورة الحصول على أعلى مستوى من المقدرة والكفاية والنزاهة . كما ان من المهم ان يراعى في اختيارهم اكبر ما يستطاع من معاني التوزيع الجغرافي " . ومن ثم ونظرا لان الميثاق يفرض بوضوح على الامانة ضرورة اختيار الموظفين على اوسع نطاق ممكن دون اية اشارة الى مساهمات الدول الاعضاء ، فان النظام الحالي يعد في الواقع مخالفا لنص وروح المادة ١٠١ .

٥٣ - واستطرد قائلا ان مشروع القرار المعروض يطلب من الامانة العامة اعادة النظر في المعايير الحالية في ضوء المادة ١٠١ من الميثاق بغية القضاء على المفارقات الموجودة الآن . لقد ساد شعور قوى لدى مجموعة السبعة والسبعين بوجوب اقتراح قرار والموافقة عليه يدعو الى التغيير الفورى للمعايير الحالية واعتماد غيرها تتفق بصورة اكبر والتوجيهات الواردة في المادة ١٠١ . الا انه قد اتضح ان اعادة تشكيل نظام يطبق منذ ٣٠ عاما وتتشابك فيه العديد من المصالح تشابكا وثيقا لا ينبغي ان يتم على عجل . كما يجب توفر معلومات كافية يمكن الاستناد اليها في اتخاذ قرار يتسم بالتأني . ولذلك فانه يقترح ان يدعو الامين العام الى اجراء دراسة وتقديم معلومات مفصلة الى الدورة القادمة .

٥٤ - وشرح ممثل الهند بعد ذلك المخلفيات التي ادت الى كل فقرة وفقرة فرعية من فقرات مشروع القرار .

٥٥ - تدعو الفقرة ١ (أ) الامين العام الى تقديم تقرير مفصل يبين لجميع الدول الاعضاء النظام الحالي الذى حددت على اساسه النطاقات المستصوبة والاسباب التي أدت الى وضع أولويات المعايير الحالية . وهو امر ضرورى لفهم اسباب وجود هذا النظام .

٥٦ - تطلب الفقرة ١ (ب) من الامين العام تقديم مجموعة من الجداول البديلة . وسوف تعطى الاولوية وفقا للمادة ١٠١ من الميثاق لمعيار " العضوية في المنظمة " الذى سيحصل على نسبة مئوية قصوى قدرها ٥ في المائة .

٥٧ - يوضح الجدول الأول وفقا لما جاء في الفقرة الفرعية ' ١ ' من الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ١ من مشروع القرار مختلف امكانيات رفع الحد الادنى للنطاق المستصوب الادنى المعمول به حاليا . ويعد هذا الرفع ضروريا لغالبية الدول الاعضاء التي لا يزيد الحد الادنى لنطاقها المستصوب على واحد وثلاثين . ومن الواضح ان هذا الحد غير عادل ، اذا ما وضع في الاعتبار انه يتجاوز بالنسبة لبعض الدول الاخرى ١٠٠ ضعف .

٥٨ - وتتضمن الفقرة الفرعية ' ٢ ' اقتراحا مماثلا يرفع الحد الاعلى للنطاق المستصوب الادنى المعمول

(السيد ميشرا ، الهند)

به حاليا حتى يزيد الحد الاطى الحالي للمخالبية العظمى للدول طى ٧ وظائف وفقا لرقم او ارقام تحدد بموجب الدراسة .

٥٩ - ينبغي للدراسة وفقا للفقرة الفرعية '٣' ان تقترح صيغا لالغاء او تخفيض الحد الاطى للنطاقات المستصوبة للدول الاعضاء النامية . والواقع ان اعضاء مجموعة السبعة والسبعين يرون ان تطبيق عنصر " الاتصبة " يعرف بصورة مفتعلة توزيع الوظائف في حالة البلدان ذات القدرة الضئيلة نسبيا طى الدفع . ويجب ان تعمل هذه البلدان طى الوسائل اللازمة لوضع مشاكلها في الاعتبار عند تطبيق الأساليب المستخدمة لحساب النطاق المستصوب .

٦٠ - تشير في الفقرة الفرعية '٤' الى ان الدراسة يجب ان تتضمن صيغا للربط المباشر بين المعيار السكاني وهو أحد المعايير الثلاثة القائمة ومجاميع السكان الاقليمية . ويعني ذلك فصل هذا المعيار عن جدول الاتصبة . كما ينبغي ان تتضمن الدراسة مقترحات بشأن استخدام مختلف الدول الاعضاء لمعيار " الحصة الاقليمية للسكان " .

٦١ - تطلب الفقرة الفرعية ١ (ج) من الامين العام ابداء وجهة نظره المتأنية بشأن أية معايير اضافية ممكنة يمكن تطبيقها في اطار الفقرات الفرعية '١' و '٢' و '٣' و '٤' من الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ١ من مشروع القرار .

٦٢ - تنص الفقرة الفرعية ١ (د) على أن الدراسة ينبغي أن تعنى بالمشكلة الرئيسية التي يفرضها حساب العدد الملائم للموظفين من رعايا كل دولة عضو ، اى وضع جدول الاتصبة في الاعتبار . والسبب الرئيسي في الطريقة الحالية ناجم عن استخدام النسب المئوية المطلقة الواردة في جدول الاتصبة . وهذا يعني ان البلدان الاطى انصبة لها الحق في مزيد من الوظائف . الا ان هذا المعيار يتخاضى تماما عن ان جدول الاتصبة قد وضع وفقا لمبدأ القدرة طى الدفع ، بحيث تتحمل جميع الدول نفس العبء بالمقارنة بحالتها المالية بقطع النظر عن النسبة المئوية التي يمثلها نصيب كل دولة عضو في ميزانية الامم المتحدة ، غير انه وفقا لما هو معمول به الآن فان المزايا التي تحصل عليها الدول ليست متماثلة طى الرغم من تماثل التضحيات . وهذا يعني ان الدولة التي يمثل اشتراكها ٠,٠١ في المائة من الميزانية ليس من حقها الحصول طى اية وظيفة ، طى حين ان الدول التي تبلغ انصبتها ٥ و ١٠ و ٢٥ في المائة من جدول الأنصبة لها الحق في نسبة مئوية تعادل الوظائف الموزعة حاليا وفقا لقيمة الاشتراك .

٦٣ - وقال ان اكثر الطرق عدلا للقضاء طى هذه المفارقة تتمثل في استبعاد عامل " الاشتراك " تماما . فان كان يجب الاعتراف بأن نظاما ظل مطبقا منذ سنوات عديدة لا يمكن ان يلغى بصورة مفاجئة . ولذلك تقترح مجموعة السبعة والسبعين ان تتناول الدراسة امكانية وضع حد اقصى فيما يتعلق بالنسبة المئوية المقرر استخدامها لحساب عدد الوظائف التي يحق لكل دولة الحصول طيها . وسوف تمكن هذه الصيغة من التخفيف من المفارقات دون القضاء طيها . وتجدر الاشارة الى ان هذه

(السيد ميشرا ، الهند)

الطريقة تطبق بالفعل لحساب حدد الوظائف المستحقة بموجب العامل السكاني " نظرا لان البلدان التي تضم اعدادا كبيرة من السكان قد قبلت من طيب خاطر حدا اقصى لعدد السكان الواجب وضعه في الاعتبار عند حساب حدد الوظائف الواجب تخصيصها لها في ميزانيات السكان الاقليمية. وتقترح مجموعة السبعة والسبعين لنفس الاسباب أن تقبل البلدان ، التي يحدد اشتراكها عضوا من الناحية المطلقة بحيث يؤدى الى وضع غير طبيعي في توزيع الوظائف ، اقرار هذا الحد الاقصى .

٦٤ - وتنص الفقرة الفرعية (د) على ان تتضمن الدراسة وصفا للطريقة التي تم بمقتضاها حساب النطاقات المستصوبة الموجودة المعمول بها الآن . كما ينص مشروع القرار على اجراء دراسة تعالج تقويما ارشاديا للمناصب بما يكفل للدول الاعضاء توازنا بين التمثيل الكمي والنوعي .

٦٥ - وأشار ممثل الهند في ختام كلمته الى أن مشروع القرار يطالب فقط باجراء دراسة تجد فيها الجمعية العامة اثناء دورتها القادمة المعلومات اللازمة لاعادة النظر في المعايير التي يستند اليها النظام الحالي لحساب النطاقات المستصوبة ولا يضر بالمسألة تزويد الامانة ببعض التوجيهات لمساعدتها في مهمتها . وتعد هذه التوجيهات ضرورية في الواقع نظرا لان غالبية الدول الاعضاء لديها فكرة واضحة تماما عن أوجه النقص في النظام الحالي . الا ان مجموعة السبعة والسبعين ترى أن مسألة بهذا القدر من الأهمية لا يمكن أن تدرس الا على أساس معلومات كاملة وتحليل قائم على المنطق .

٦٦ - السيد هونا غولو (تشاد) : طلب ادراج بيان ممثل الهند بالكامل في المحضر الموجز للجلسة .

٦٧ - الرئيس : قال انه اذا لم يكن هناك اعتراض فسيعتبر ان اللجنة ترغب في ادراج بيان ممثل الهند كاملا في المحضر الموجز للجلسة .

٦٨ - وأضاف قائلا انه نظرا للوثائق التي ينبغي للجنة الخامسة دراستها في دورتها الحالية فان طيبها أن تحدد موعدا لتقديم الأمين العام للوثائق .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠ .